

الدر المنثور

وأخرج أحمد والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري B ه : إن رجلا هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله من اليمن فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله : " قد هاجرت من الشرك - ولكنه الجهاد - هل لك أحد باليمن ؟ قال : أبواي قال : أذن لك ؟ قال : لا . قال : فارجع فاستأذنهما فإن أذن لك مجاهد وإلا فبرهما " .

وأخرج أحمد في الزهد عن وهب بن منبه B ه أن موسى E سأل ربه D فقال : يا رب بم تأمرني ؟ قال : " بأن لا تشرك بي شيئا " قال : وبم ؟ قال : " وتبر والدتك " قال : وبم ؟ قال : " وبوالدتك قال : وبم ؟ قال : " وبوالدتك " قال وهب بن منبه B ه : إن البر بالوالدين يزيد في العمر والبر بالوالدة ينبت الأصل .

وأخرج أحمد في الزهد عن عمرو بن ميمون B ه قال : رأى موسى عليه السلام رجلا عند العرش فغبطه بمكانه فسأل عنه فقالوا : نخبرك بعمله لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله ولا يمشي بالنميمة ولا يعق والديه . قال : " أي رب ومن يعق والديه " ؟ قال : " يستسب لهما حتى يسبا " .

وأخرج أحمد والترمذي وصححه وابن ماجه عن أبي الدرداء B ه : أن رجلا أتاه فقال : إن امرأتي بنت عمي وإنني أحبها وإن والدتي تأمرني أن أطلقها فقال : لا أمرك أن تطلقها ولا أمرك أن تعصي والدتك ولكن أحدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله سمعته يقول : " إن الوالدة أوسط باب من أبواب الجنة " فإن شئت فأمسك وإن شئت فدع .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن B ه قال : للأم ثلثا البر وللأب الثلث .

وأخرج أحمد وابن ماجه عن أبي الدرداء B ه عن النبي صلى الله عليه وآله قال : " لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن B ه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " بر الوالدين يجزئ من الجهاد " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن معاذ بن جبل B ه أنه قيل له : ما حق الوالد على الولد ؟ قال : لو خرجت من أهلك ومالك ما أدبت حقهما .

وأخرج ابن أبي شيبة وهناد عن علي بن أبي طالب قال : إذا مالت